

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٢٠٢ لسنة ٢٠١٧

فى شأن إنشاء قطاع مكافحة المخدرات والجريمة المنظمة

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٨٦ فى شأن تنظيم وزارة الداخلية وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٨٨٢٤ لسنة ١٩٩٣ فى شأن إعادة تنظيم الإدارة العامة
لمكافحة المخدرات وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧٠ لسنة ٢٠٠٩ فى شأن إنشاء أجهزة لمكافحة جرائم الاتجار
فى الأفراد ببعض جهات الوزارة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٢٥ لسنة ٢٠١٥ فى شأن تنظيم الإدارة العامة لمكافحة الأسلحة
والذخائر غير المرخصة وإنشاء أقسام للمكافحة ببعض جهات الوزارة وتعديلاته ؛
وعلى القرارات الوزارية المنظمة للقطاعات النوعية والمناطق الجغرافية ومديريات الأمن
والمصالح والإدارات العامة والرئيسية وتعديلاتها ؛
وعلى الخطط الخمسية (للمضباط ، للأفراد ، للموظفين) بوزارة الداخلية وتعديلاتها ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة فى ٢٠١٧/٧/١١ ؛

قرر:

مادة ١ - يُنشأ بوزارة الداخلية قطاع نوعى يسمى "قطاع مكافحة المخدرات والجريمة المنظمة"

يرأسه مساعد أول/ مساعد وزير ، ويضم القطاع :

١ - الإدارة العامة لمكافحة المخدرات (نقلاً من قطاع الأمن الاجتماعى بكافة مقوماتها

المادية والبشرية) .

٢ - الإدارة العامة لمكافحة الأسلحة والذخائر غير المرخصة (نقلاً من قطاع الأمن العام بكافة مقوماتها المادية والبشرية) .

٣ - قسم متابعة جرائم الهجرة غير الشرعية والاتجار فى الأفراد نقلاً من الإدارة العامة للمباحث الجنائية بقطاع الأمن العام مع رفع مستواه الإدارى إلى مستوى إدارة رئيسية وتغيير مسماها إلى "إدارة مكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر" .

مادة ٢ - يتكون البناء التنظيمى للقطاع على النحو التالى :

أولاً - رئاسة القطاع :

يرأس القطاع مساعد أول/ مساعد وزير يضع السياسة العامة للقطاع وفقاً لاستراتيجية الوزارة ، ويشرف إشرافاً عاماً على جميع أجهزة القطاع وينسق جهودها كما يشرف إشرافاً مباشراً على الأجهزة التالية :

إدارة التخطيط والبحوث : وتضم أقسام (التخطيط - البحوث الفنية والقانونية -

حقوق الإنسان) .

إدارة التعاون الدولى : وتضم أقسام (الشئون الدولية - الشئون العربية - الترجمة) .

إدارة المراقبات والمساعدات الفنية :

وتضم قسمى :

المراقبات ويضم وحدتى (التسجيل الصوتى - التصوير والاستطلاع) .

المساعدات الفنية ويضم وحدتى (مراقبة الاتصالات - المراقبات الميدانية) .

إدارة التفتيش : وتضم قسمى (التفتيش - الشكاوى والتحقيقات) .

قسم الإعلام والعلاقات : ويضم وحدتى (الإعلام والعلاقات العامة - العلاقات الإنسانية) .

ضابط الاتصال (بمستوى قسم) .

ويعاون رئيس القطاع مساعدين (للعمليات والتدريب - للشئون الإدارية والمالية)

(كل منهما بدرجة وكيل إدارة عامة) وتوزع الاختصاصات بينهما على النحو التالى :

(أ) مساعد رئيس القطاع للعمليات والتدريب :

ويشرف إشرافاً مباشراً على :

إدارة العمليات .

إدارة شئون خدمة الضباط .

إدارة الأمن والتحريرات وتضم قسمى (الأمن - التحريات) .

معهد تدريب مكافحة المخدرات والجريمة المنظمة (بمستوى إدارة) .

ويتكون البناء التنظيمى للمعهد على النحو التالى :

مدير المعهد :

يشرف إشرافاً عاماً على جميع أجهزة المعهد وإشرافاً مباشراً على قسم التخطيط والعلاقات .

نائب مدير المعهد :

يعاون مدير المعهد فى الإشراف العام على جميع أجهزة المعهد وينوب عنه عند غيابه

ويشرف إشرافاً مباشراً على أقسام (شئون التعليم - شئون الدارسين - التدريب ويضم

وحدتى "الرماية - المتحف" - الشئون الإدارية والمالية) ووحدة المكتبة .

(ب) مساعد رئيس القطاع للشئون الإدارية والمالية :

ويشرف إشرافاً مباشراً على :

إدارة الشئون الإدارية : وتضم قسمى (شئون الخدمة - الصيانة) .

إدارة الشئون المالية : وتضم قسمى (الشئون المالية - الأسلحة والذخائر) .

ثانياً - أجهزة القطاع :

١ - الإدارة العامة لمكافحة المخدرات :

نقلًا من قطاع الأمن الاجتماعى بكافة مقوماتها المادية والبشرية ، ويعاد تنظيمها

وفقًا لما يلى :

الإدارة العامة لمكافحة المخدرات إحدى أجهزة وزارة الداخلية تتبع قطاع مكافحة

المخدرات والجريمة المنظمة ، وتختص بما يلى :

مكافحة وضبط جرائم جلب أو تصدير أو إنتاج أو حيازة أو إحراز أو الاتجار فى الجواهر

المخدرة أو التبادل عليها أو التنازل عنها أو تعاطيها إلا فى الأحوال المصرح بها قانونًا .

مكافحة وضبط زراعة النباتات المخدرة بكافة صورها .

وضع الخطط واتخاذ الإجراءات الكفيلة لتحقيق هذه المكافحة محليًا ودوليًا .

توجيه وتنسيق جهود الأجهزة المركزية والمحلية التى تعمل فى مجال مكافحة المخدرات .

تنفيذ عمليات المكافحة ذات الصبغة الدولية بالاشتراك مع أجهزة المكافحة الدولية .

الإشراف الفنى على أجهزة مكافحة المخدرات بمديريات الأمن .

ترشيح الضباط للعمل بالإدارة العامة وإبداء الرأى فى الضباط العاملين بأجهزة

مكافحة المخدرات بجهات الوزارة المختلفة .

الاشتراك فى المؤتمرات الدولية والإقليمية والمحلية المعنية بشئون المخدرات

ومكافحتها وتنفيذ ما تعقده من اتفاقات أو معاهدات .

ويتكون بنائها التنظيمى على النحو التالى :

(أ) رئاسة الإدارة العامة :

يرأس الإدارة العامة مدير يشرف إشرافًا عامًا على جميع أجهزتها ويضع السياسة

العامة لها فى ضوء استراتيجية الوزارة ، كما يشرف إشرافًا مباشرًا على قسمى

(التخطيط والمتابعة - الشئون الإدارية والمالية) .

(ب) وكالة الإدارة العامة :

يمثل المستوى الثانى للإشراف وكيلين لمدير الإدارة العامة ينوب أقدمهما عنه عند غيابه

ويشرف كل منهما على الأجهزة الآتية :

وكيل الإدارة العامة لشئون مكافحة :

يشرف إشرافاً مباشراً على :

إدارة النشاط : وتضم أقسام (مكافحة التهريب - مكافحة الاتجار غير المشروع -

مكافحة العقاقير المخدرة - التحريات الدولية) .

إدارة مكافحة الزراعات المخدرة : وتضم قسم متابعة التنمية البديلة .

إدارة المعلومات : وتضم أقسام (التسجيل الجنائى - المتابعة والإحصاء الجنائى -

الحاسب الآلى - التوثيق والميكروفيلم) .

إدارة متابعة الثروات غير المشروعة : وتضم قسمى متابعة (الأموال - الأحكام)

ووحدة مكافحة جرائم غسل الأموال .

وكيل الإدارة العامة للمتابعة :

يشرف إشرافاً مباشراً على :

إدارة التوعية والإتصال بأجهزة خفض الطلب : وتضم أقسام (التوعية - الإتصال

بأجهزة خفض الطلب - متابعة المدمنين والتنسيق مع المؤسسات العلاجية) .

إدارة الرقابة على السلائف والكيماويات : وتضم قسمى (متابعة حركة السلائف

والكيماويات - المعمل والتحليل الفنى) .

إدارة الإتصالات السلوكية واللاسلكية .

إدارة المركبات .

قسم متابعة تنفيذ الأحكام .

(ج) مساعدو مدير الإدارة العامة :

يقسم المستوى الثالث للإشراف بين خمسة مساعدين جغرافيين لمدير الإدارة العامة يتولى كل منهم متابعة وتنفيذ سياسة الإدارة العامة بمجال مكافحة المخدرات ويشرف إشرافاً مباشراً على المناطق والفروع الجغرافية للإدارة العامة بالنطاق الجغرافى المحدد لكل منها ، وفتياً على أجهزة مكافحة المخدرات بمديريات الأمن والمصالح والإدارات العامة (التي يوجد بها أجهزة للمكافحة) ، وتوجيه وتنسيق جهودها ، ويوزع العمل بينهم وفقاً للجدول المرفق (مرفق رقم ١) .

(د) المناطق الجغرافية (بمستوى إدارات) :

تنهض كل منطقة باختصاص الإدارة العامة لمكافحة المخدرات فى النطاق الجغرافى المحدد لها ، كما تتولى دعم أجهزة مكافحة بمديريات الأمن فى القضايا الهامة والمشتركة أو التي تحتاج إلى معاونة الأجهزة المركزية وتضم قسمى : (العمليات والمعلومات - الشئون الإدارية والمالية) ، ويحدد النطاق الجغرافى للمناطق وفقاً للجدول المرفق (مرفق رقم ١) .

٢ - الإدارة العامة لمكافحة الأسلحة والذخائر غير المرخصة :

نقلًا من قطاع الأمن العام بكافة مقوماتها المادية والبشرية ، ويُعاد تنظيمها وفقاً لما يلى :
الإدارة العامة لمكافحة الأسلحة والذخائر غير المرخصة إحدى أجهزة وزارة الداخلية تتبع قطاع مكافحة المخدرات والجريمة المنظمة ، وتختص بمكافحة تهريب أو تصنيع أو إحراز أو حيازة أو الاتجار فى الأسلحة والذخائر غير المرخصة وضبط الجرائم التي ترتكب بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ فى شأن الأسلحة والذخائر وذلك من خلال :
وضع خطة مكافحة وضبط جرائم حيازة أو إحراز أو تصنيع أو الاتجار أو تهريب الأسلحة والذخائر غير المرخصة والسيطرة على تداول المواد المتفجرة واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحقيق مكافحة محلياً ودولياً وذلك بالتنسيق مع الأجهزة الأمنية المعنية .

توجيه وتنسيق جهود الأجهزة المركزية والمحلية التى تعمل فى مجال مكافحة الأسلحة والذخائر غير المرخصة والمواد المتفجرة .

إخطار قطاع الأمن الوطنى حال توافر معلومات عن ارتباط حالات الحيازة أو الاتجار فى الأسلحة والذخائر والمفرقات غير المرخصة بأنشطة إرهابية (سواء دولية أو إقليمية أو محلية) لتولى شؤنه فى هذا المجال .

المشاركة فى المؤتمرات الدولية والإقليمية والمحلية المعنية بشئون مكافحة الأسلحة غير المرخصة واتخاذ الإجراءات التى من شأنها الوفاء بالالتزامات والمعاهدات الدولية الموقع عليها وذلك فى ضوء التنسيق المسبق مع الجهات المعنية بالوزارة .

ويتكون بنائها التنظيمى على النحو التالى :

(أ) رئاسة الإدارة العامة :

يرأس الإدارة العامة مدير يشرف إشرافاً عاماً على جميع أجهزتها ويضع السياسة

العامة لها فى ضوء استراتيجية الوزارة، كما يشرف إشرافاً مباشراً على الأجهزة التالية :

إدارة المعلومات : وتضم أقسام (المعلومات - الحاسب الآلى - التسجيل الجنائى) .

قسم التخطيط والمتابعة .

قسم الشئون الإدارية والمالية .

(ب) نائب مدير الإدارة العامة :

يعاون المدير فى الإشراف العام على كافة أجهزة الإدارة العامة وينوب عنه عند غيابه

ويشرف إشرافاً مباشراً على :

إدارة النشاط الخارجى : وتضم قسمى (الشئون الدولية - الشئون العربية) .

إدارة النشاط الداخلى : وتضم قسمى (مكافحة الاتجار - مكافحة التصنيع) .

إدارة مكافحة المواد المتفجرة .

قسم العمليات والتحريرات .

(ج) مساعدو المدير :

يقسم المستوى الثالث للإشراف بين أربعة مساعدين للمدير ، يتولى كل منهم متابعة تنفيذ السياسة العامة للإدارة العامة فى مجال مكافحة الأسلحة والذخائر غير المرخصة والمفرقات ، ويشرف إشرافاً مباشراً على الفروع الجغرافية للإدارة العامة ، كما يشرف فنياً على أجهزة مكافحة الأسلحة والذخائر غير المرخصة بمديريات الأمن وذلك بالنطاق الجغرافى المحدد لكل منهم ، ويوزع العمل بينهم وفقاً للجدول المرفق (مرفق رقم ٢) .

٣ - إدارة مكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر :

هى إحدى الإدارات الرئيسية بوزارة الداخلية تتبع قطاع مكافحة المخدرات

والجريمة المنظمة وتختص بما يلى :

وضع خطط المكافحة فى المجال واتخاذ الإجراءات الكفيلة لتحقيقها محلياً ودولياً .
تنسيق جهود جميع الأجهزة المعنية بمكافحة جرائم الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر لملاحقة مرتكبى تلك الجرائم وجمع المعلومات واتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك .
الإشراف الفنى على أجهزة مكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر بمديريات الأمن والمصالح والإدارات العامة التى يوجد بها أجهزة للمكافحة .
التنسيق بين أجهزة مكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر بمديريات الأمن والأجهزة النوعية المعنية (الإدارة العامة لمكافحة جرائم الأموال العامة - الإدارة العامة لشرطة ميناء القاهرة الجوى - الإدارة العامة لشرطة ميناء إسكندرية البحرى - مصلحة أمن الموانئ - مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية - الإدارة العامة لحماية الآداب - الإدارة العامة لمباحث رعاية الأحداث... إلخ) لتنفيذ خطط المكافحة .

التنسيق مع قطاع الأمن الوطنى فيما يرد للإدارة من معلومات عن عناصر الهجرة غير الشرعية ، وكذا عناصر الاتجار فى البشر داخل وخارج البلاد ومتابعة إجراءات تقديم المساعدة الإنسانية والقانونية لضحايا جرائم الاتجار فى البشر وذلك بالاشتراك مع الأجهزة المعنية بالدولة .

متابعة وصول المرحلين من الخارج لتحديد العناصر القائمة بهذا النشاط ومتابعة اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بالتنسيق مع الأجهزة المعنية .

إعداد الإحصاءات الخاصة بهذه الجرائم والتقارير بما تسفر عنها تلك الجهود وعرضها بالمقترحات التى تهدف إلى الحد منها .

ويتكون بنائها التنظيمى على النحو التالى :

(أ) مدير الإدارة :

يرأس الإدارة مدير (بدرجة وكيل إدارة عامة) ، يشرف إشرافاً عاماً على جميع أجهزتها ويضع السياسة العامة لها فى ضوء استراتيجية الوزارة ، كما يشرف إشرافاً مباشراً على "قسم التخطيط والمتابعة" .

(ب) وكيل الإدارة :

يعاون المدير فى الإشراف العام على كافة أجهزة الإدارة وينوب عنه عند غيابه ويشرف إشرافاً مباشراً على أقسام (مكافحة الهجرة غير الشرعية - مكافحة الاتجار بالبشر - الشؤون الإدارية والمالية) .

وتتولى الإدارة الإشراف فنياً على قسمى متابعة جرائم الاتجار فى (النساء بالإدارة

العامة لحماية الآداب - الأطفال بالإدارة العامة لمباحث رعاية الأحداث) .

مادة ٣ - تُنشأ بالإدارتين العامتين للبحث الجنائى بقطاعى مديريتى أمن (القاهرة - الجيزة) وإدارات البحث الجنائى بكافة مديريات الأمن وحدة بمسمى "وحدة مكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر" تتبع نائب مدير الإدارة العامة / مدير إدارة البحث الجنائى بالمديرية إدارياً ، وإدارة مكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر فنياً ، وتنهض باختصاص الإدارة فى النطاق الجغرافى المحدد للمديرية .

مادة ٤ - يفوض مساعد الوزير لقطاع التخطيط والمتابعة بالاشتراك مع مساعد الوزير لقطاع مكافحة المخدرات والجريمة المنظمة فى تحديد الاختصاصات والواجبات التفصيلية للأجهزة التابعة للقطاع .

مادة ٥ - على مساعدى أول / مساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ومرفق طيه خرائط البناء التنظيمى للقطاع والأجهزة التابعة له ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، ويلغى ما يخالفه .

تحريراً فى ٢٠١٧/٧/١٢

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار